

مذكرة قبض بحق مسؤول أسبق بنينوى وأمر استقدام لعضو مجلس النواب سابقا



واوضحت الهيئة في بيان، أن "قاضي محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا النزاهة، أصدر أمر استقدام بحق أحد أعضاء مجلس النواب للدورة الانتخابية الثانية؛ استناداً إلى أحكام المادة (340) من قانون العقوبات عن تهمة استلام رواتب منتسبي الحماية، رغم أنهم مفقودون إبان احتلال داعش الإرهابية لمدينة الموصل".

كما قال البيان، إن "قاضي محكمة تحقيق نينوى المختصة بقضايا النزاهة قرّر في قضيتةٍ أخرى إصدار أمر قبضٍ وتحرّرٍ بحق المتهم المدير العام لهيئة استثمار نينوى الأسبق؛ وفق أحكام المادة (٣٤١) من قانون العقوبات، على خلفيتة تأجير قطعة الأرض التابعة إلى مديريّة بلدية الموصل والواقعة في الساحل الأيسر للمدينة ومشيد عليها (مجمع تجاري)، لافتةً إلى أنه تم تأجيرها بثمن قليل ولمدة طويلةٍ من قبل المتهم؛ كونه أحد أعضاء اللجنة التي قامت بتقدير قيمة العقار بالتعاون مع موظفين آخرين".

وكانت الهيئة قد أعلنت عن إصدار الجهات القضائيّة (58) أمر قبض واستقدام بحق مسؤولين خلال شهر

آذار الماضي، بينهم عضوان في مجلس النواب (حالي وسابق) ووزير أسبق، مبينة أن الأوامر جاءت على خلفيَّة قضايا وملفات حققت فيها الهيئة وأحالتها إلى القضاء.